

وزارة العدل  
قرار وزارى  
رقم ٢٠٠٢/٣٤  
بتحديد الدائرة الاستئنافية المنصوص عليها فى المادة "١٣" من قانون المحاماة

استناداً إلى قانون المحاماة الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ١٠٨ / ٩٦ وتعديلاته،  
وإلى قانون السلطة القضائية الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٩٠ / ٩٩ وتعديلاته،  
وإلى القرار الوزارى رقم ٥٢ / ٩٧ بتشكيل لجنة قبول الخامين وتنظيم سجلاتها والإجراءات  
المتعلقة بها وتعديلاته،  
وإلى القرار الوزارى رقم ١٨٩ / ٩٨ بتحديد الدائرة الاستئنافية المنصوص عليها  
فى المادة "١٣" من قانون المحاماة،  
وبناء على ماتقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

- مادة (١) : تكون الدائرة المدنية بمحكمة الاستئناف بمسقط هى الدائرة المنصوص عليها  
فى المادة "١٣" من قانون المحاماة المشار إليه .  
مادة (٢) : يلغى القرار الوزارى رقم ١٨٩ / ٩٨ المشار إليه .  
مادة (٣) : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

محمد بن عبدالله بن زاهر الهنائى

وزير العدل

صدر فى : ٢١ / ١١ / ١٤٢٢ هـ

الموافق : ٤ / ٢ / ٢٠٠٢ م

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية رقم (٧١٣)  
الصادرة فى ١٦ / ٢ / ٢٠٠٢ م